[٤٥] الإدمان

المفهوم: تنوعت الرؤى حول ظاهرة الإدمان، وفيما يلي عرض لها:

[١] الرؤى النفسية للإدمان:

ترى وجهة النظر السلوكية أن إدمان العقاقير أو التعود عليه هو نوع من العادة التي رسخت وأصبحت جزءاً من نظام حياة المدمن ويصعب التخلص منها. وقد رسخت هذه العادة تحت تأثير النشوة والمشاعر الإيجابية التي يخبرها المتعاطي في حال التخدير. أي أن تعاطي المخدرات عادة نشأت ودعمت بفعل التدعيم الإيجابي الذي وفرته للمدمن. ويضاف إلى ذلك في حال المهدئات كالأفيونات والباربتيورات – وهي العقاقير التي تخلق اعتماداً فسيولوجياً ويحدث فيها أعراض للانسحاب في حال الانقطاع – دافع جديد وهو الخوف من أعراض الانسحاب وآلامه. فالمدمن حين يتذكر الأعراض التي عناها حينما انقطع عن العقار أو تأخر عنه ينشأ لديه استجابة تجنب الإبتعاد عن العقار وتراه يعمل على أن يتوافر له في كل وقت لأن العقار أصبح له الأمن والملجأ والملاذ (كفافي، ١٩٩٣: ٧١).

كما تفترض نظرية تعلم السلوك أن تعاطي المخدرات وإدمانها سلوك يتعلمه الإنسان. فالشخص الذي يشعر بالقلق أو التوتر ويتعاطى خمراً أو مخدراً يحس بالهدوء والسكينة، ويعتبر الإحساس الأخير جزءً أو دعماً لتناول هذه المواد في المرات الثانية، ومع استمرار التعاطي يتعلم الشخص تناول المادة لتخفيف آثار الامتناع المزعجة (الحفار، ١٩٩٣: ٤٥٤).

وترى وجهة نظر الإنسانية أن الدافع الأساسي عند الإنسان والذي يهيمن على الدوافع الأخرى المشتقة هي دافع تحقيق الذات. وترتبط قدرة الفرد على تحقيق ذاته بنوعية الإشباعات التي أتيحت لحاجاته الأساسية. ومن ينجح في ذلك فانه يشعر بالرضا ويكون أقرب في سلوكه وشخصيته إلى السواء والصحة والسلامة. أما من يفشل في تحقيق ذاته لسبب أو لآخر – وعلى رأس هذه الأسباب الأحباطات التي يواجهها في إشباعه لحاجاته – فانه يشعر بالضيق والتوتر ويعاني من سوء التوافق وما يتبع ذلك من مشاعر سلبية كالاكتئاب، مما يدفعه إلى تعاطي الكحوليات والمخدرات ليتغلب على هذه المشاعر (كفافي، ١٩٩٣: ٧٢).

وترى مدرسة التحليل النفسي أن مشكلة الإدمان أو التعاطي لا تكمن في العقار ولكن في شخص المتعاطي وفي بنيته الشخصية أو بنائه النفسي ومستوى النضج الذي وصل إليه، لأن هذا المستوى هو الذي يحدد أساليب توافقه في الحياة وأساليب تفاعله مع الآخرين في المجتمع. كما ترى أن الفرد الذي يتجه إلى تعاطي المخدر لديه ميل إلى ذلك قبل أن يخبر الآثار التخديرية للعقار أياً كان نوعها. ووجود ميل أو تهيؤ عند الفرد للتعاطي هو العامل الحاسم في السلوك. وعلى ذلك فإن المدمن يكتفي بالعقار ويتنازل في سبيل ذلك عن كل الإشباعات. ومدمن المخدرات لم يصل إلى نهاية مرحلة النضج أو التكامل النفسي بمعنى ما، لأن الإحباطات التي قابلها في حياته أعاقت هذا النضج ولأن طاقته الليبيدية لم تنته إلى غايتها، بل تنهار كلية على اقترابه إلى المخدر، وبالتالي فانه ينكص إلى مراحل نمو أسبق (كفافي، ١٩٩٣: ٧٥).

كما يرى أنصار هذه المدرسة إن الإدمان وسيلة علاج ذاتي، يلجأ إليها الشخص لإشباع حاجات طفلية لا شعورية، كما أن نمو المدمن النفسي الجنسي مضطرب لتثبيت الطاقة الغريزية في منطقة الفم. وعندما ينمو الطفل ويكبر تظهر على شخصيته صفات التثبيت ومنها: السلبية، الإتكالية، عدم القدرة على تحمل التوتر النفسي، والألم والإحباط أي عدم نضوج الشخصية بصورة عامة (الحفار، ١٩٩٣: ٤٤٩).

ويعتقد أنصار المدرسة الوجودية أن الوجود يسبق الماهية. فوجود الفرد لا يبدأ بمجرد ولادته، ولكن عندما يعثر على مغزى وجوده، وعندما يحاول أن يحقق هذا المغزى. وقد ذاعت الفلسفة الوجودية وانتشرت بين كثير من الشباب. وساعد على ذلك الكوارث التي أحدثتها الحرب والمآسي التي خلفتها، وقد ظهرت الحياة

لقطاعات كبيرة من الشباب وكأنها عبث أو أنها بلا جدوى. ومن هنا تبلورت اتجاهات اللاإنتماء والشعور بالضياع واللاجدوى، ومن ثم يرى علماء النفس من أصحاب التوجه الوجودي أن الإنسان الذي لا يجد لحياته معنى أو لوجوده مغزى يقتنع به، ويعمل على تحقيقه فانه سوف يسلم نفسه للضياع وإلى فراغ نفسي وأخلاقي خطير يمكن أن ينتهي به إلى المخدرات بكل صورها (كفافي، ١٩٩٣: ٧٣).

[٢] الرؤى الدينية للإدمان:

لم تكن المخدرات بأنواعها المختلفة معروفة وقت التشريع الإسلامي، وإنما عرفت في المجتمع الإسلامي بعد ذلك بعدة قرون عندما أجتاح التتار معظم البلاد الإسلامية. ومن ثم لا يوجد نصاً صريحاً يبين حكم المخدرات بياناً تفصيلياً إلا أن الفقهاء في مختلف المذاهب الإسلامية اتفقوا على تحريم تعاطي المخدرات واعتبروها كبيرة من كبائر الذنوب يستحق مرتكبها المعاقبة في الدنيا والآخرى.

وقد اعتمد الفقهاء على بعض الأدلة التالية في الحكم على تحريم المخدرات:

(أ) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وتضمنت هذه الآية قاعدة من القواعد العامة في الشريعة الإسلامية، ومؤدى هذه القاعدة أن كل طيب مباح وكل خبيث حرام والمخدرات بمختلف أنواعها خبيثة من أشد الخبائث، وأعظمها ضرراً (الركبان، ١٤٠٨هـ: ٧-١٣).

(ب) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

ويستدل من هذه الآية على تحريم المخدرات أن الخمر في اللغة مأخوذة من المخامرة وهي المحافظة حيث أنها تحجب العقل (ابن قيم الجوزيه، ١٣٩٩هـ: ٣٤).

(ج) قال رسول الله ﷺ: "ما أسكر كثيره فقليله حرام" وكل مسكر خمر وكل مسكر حرام" (أخرجه أبو داوود).

ومن ثم يتضح أن كل مسكر حرام قليل أو كثير، وهو بعمومه تتناول المخدرات. وقد اعتبر النبي ﷺ كل مادة مسكرة حرام سواء سميت بذلك في لغة العرب أو لم تسم به.

(د) عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر" (ابن حنبل، د.ت: ١٣١). ويدل هذا الحديث على تحريم المخدرات لأنها إما أن تكون مسكرة أو مفترة أو جامعة بين الأمرين، والحديث نص على النهي، والنهي يقتضي التحريم عند الإطلاق.

(هـ) يتضح مما سبق أن تعاطي المخدرات فيه ضرر على الضرورات الخمس التي تحافظ عليها الشريعة الإسلامية في مختلف السبل والوسائل، وقد أعتبرت الإعتداء على إحداها جريمة من أشد الجرائم التي يستحق مرتكبها أبلغ العقوبات. والكليات الخمس هي: العقل والنفس والعرض، والدين والمال، والمحافظة على هذه الكليات علمة في جميع الشرائع، ومنهي عن التعدي عليها بأي وجه من الوجوه، وتعاطي المخدرات هو عين الاعتداء عن كل واحدة من تلك الضرورات. وفيما يلي أثر ما يتركه تعاطي المخدرات على كل واحدة من هذه الضرورات:

(١) **العقل:** لقد كرم الله الإنسان بالعقل عن غيره للتمييز بين الخير والشر، وذلك لأنه مسخر ما في الكون لخدمته وتحقيق مصالحه لعمارة الكون والخلافة في الأرض، وجعل العقل مناط تكليف ووسيلة للتفكير في الكون والنفس. قال تعالى: ﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلاَ تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]. ومن ثم فإن نعمة هذا شأنها يجب أن يحفظ عليها ويرعاها، ولكن متعاطي المخدرات يهدر هذه النعمة ويعمل باختياره على إزالتها وينزل بنفسه إلى درجة البهائم، لأنه يزيل عقله بالمخدرات كلياً أو جزئياً، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. ويقصد بالعبادة الطاعة والامتثال لأوامر الله ﷻ ولاجتناب ما نهى عنه، ولا يكون هذا الأمر إلا لعقلاء الذين يفهمون الخطاب الموجه إليهم بالأمر أو النهي. وقد نهى الله ﷻ عن تعاطي المسكرات وحذر الناس منها، وذلك لئلا يختل العقل ويضطرب ميزان الفكر ويسوء حال الفرد والمجتمع، لأن المخدرات آفة تصيب العقل وتجعل المتعاطي مصدر أذى لنفسه ولغيره.

(٢) **النفس:** لقد أمر الله تعالى الإنسان بالمحافظة على حياته وتجنب أسباب الهلاك، قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾ [النساء: ٢٩]. ولهذا يعد قتل النفس من أكبر الكبائر الموجبة لغضب الله وشديد عقابه، ومتعاطي المخدرات قاتل لنفسه بأختياره، وبدون مبرر.

(٣) **العرض:** حرمت الشريعة الإسلامية الاعتداء على الأعراض، قال ﷺ: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا" (البخاري، ١٩٧٩: ٦٩)،وينشأ من تعاطي المخدرات التساهل في شأن العرض. لأنها تصيب المتعاطي بالتبلد، وعدم الإحساس والغيرة، وربما تدفعه إلى التضحية بالعرض مقابل الحصول على المخدرات لتعاطيها، ويظهر هذا خاصة بين النساء اللواتي يُبتلين بتعاطي المخدرات.

(٤) **الدين:** قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وفي هذا البيان أن الله خلق الإنسان لعبادته وطاعته، وتناول المخدرات يعطل القيام بهذا الأمر الذي لا غنى له عنه ولا يقوم غيره مقامه. فالمخدرات تصد عن ذكر الله، وتجعل المتعاطي لها لا يحافظ على دينه.

(٥) **المال:** قال تعالى: ﴿وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً﴾ [النساء: ٥]، فالمال عصب الحياة وبه يكون قوامها ولهذا أمرت الشريعة الإسلامية بالمحافظة عليه، والعمل على تنميته، ونهت عن إضاعته. وقد رسم الله لعباده طريق إنفاق المال فلا يحل لمسلم أن يصرف هذا المال إلا في الوجوه المشروعة، لأن المال مال الله والعبد مستخلف فيه، ويحرم استخدامه في غير ما شرع كإنفاق المال على شراء المخدرات لما فيه من ضرر بليغ وإتلاف للأموال، وهذا من أوجه التبذير المنهي عنه بالكتاب والسنة، فضلاً عن ذلك فأن تناول المخدرات وتعاطيها يحد من إنتاجية الإنسان ويحمل الدولة أعباء مالية كثيرة تصرفها على مكافحة المخدرات وإزالة آثارها. ومن ثم يتضح أن المال قوة للفرد والمجتمع والدولة، ولذا يجب المحافظة عليه وصرفه على الوجه المشروع الطيب.

وعليه يتبين مما سبق أن هذه الضرورات الخمس هي قوام الحياة وتحتاج إلى إنسان سليم يحافظ عليها ومجتمع مترابط يطبق حدود الله ويرعاها.

القياس: قام موسى والقرعاوي (١٤١٩هـ) ببناء استبانة الاتجاهات نحو متعاطي المخدرات، وذلك بعد الإطلاع على المفهوم النظري للمخدر والإدمان ونتائج البحوث السابقة في هذا الصدد، وبعض المقاييس النفسية لقياس الاتجاه نحو المدمن (دوميك وجيردانو، ١٩٨٩)؛ إلى جانب مقابلة مجموعة من طلاب وطالبات الجامعة للتعرف على اتجاهاتهم نحو متعاطي المخدرات، وقد تمت الاستفادة من هذه المعطيات في بناء بنود استبانة

الاتجاهات نحو مدمني المخدرات. بالإضافة إلى هذا، روعي عند تصميم استبانة الاتجاهات نحو مدمني المخدرات أن تتضمن بعض الجوانب التي تشمل شخصية المدمن، ونظرة المجتمع نحوه، باعتبار أن الاتجاهات نحو مدمني المخدرات تتكون من عدة أبعاد.

وقد تكونت بنود استبانة الاتجاهات نحو مدمني المخدرات في صورتها النهائية من ٢٦ بنداً، بعضها تمت صياغتها صياغة إيجابية، والأخريات سلبية بعد عرضها على مجموعة من المحكمين من أعضاء هيئة التدريس بجامعة الملك فيصل. وتتم الاستجابة على كل بند من خلال ميزان تقدير خماسي يبدأ بالموافقة جداً (تعطي خمس درجات)، وتنتهي بعدم الموافقة (تعطي درجة واحدة فقط)، وتمتد الدرجات على الاستبانة من ٢٦ درجة إلى ١٣٠ درجة.

الصدق: تم حساب الصدق العاملي لاستبانة الاتجاهات نحو مدمني المخدرات باستخدام طريقة المكونات الأساسية من إعداد هوتلنج، بعد تطبيقها على عينة استطلاعية مكونة من مئة طالب وطالبة من مستويات دراسية وتخصصية مختلفة. ويبدأ التحليل العاملي عادة بحساب المصفوفة الارتباطية (٢٦×٢٦). وقد أسفر التحليل العاملي باستخدام التدوير المائل عن وجود عاملين ذات الرتبة الأولى (الجذر الكامن أكبر من الواحد الصحيح)، وبلغت نسبة تباينهما ٢١,٦٦% من حجم التباين الكلي. وإلى جانب هذا، قد أخذ بمحك كايزر Kaiser لتحديد دلالة تشبع العامل بحيث ألا يقل عن ٠,٣.

وقد تشبع على العامل الأول (الجذر الكامن = ٣,٦٧، نسبة التباين = ١٤,١٢%) العبارات التالية: ١، ٣، ٥، ٦، ٧، ٨، ١٠، ١٢، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤. وقد سمي هذا العامل بعد فحص مكوناته: **الاتجاه نحو شخصية المدمن**. كما تشبع على العامل الثاني (الجذر الكامن = ١,٩٦، نسبة التباين = ٧,٥٤%) العبارات التالية: ٢، ٤، ١٣، ١٦، ١٧. وقد أطلق على هذا العامل بعد فحص مكوناته: **الاتجاه نحو عزل المدمن اجتماعياً**. بينما لم تصل تشبعات العبارات التالية إلى حدود الدلالة الإحصائية: ٩، ١١، ١٤، ١٥، ٢٠، ٢٥.

ومن ثم، أسفر التحليل العاملي لاستبانة الاتجاهات نحو مدمني المخدرات عن وجود عاملين من الدرجة الأولى؛ هما: **الاتجاه نحو شخصية المدمن**؛ ويقصد به أن مدمن المخدرات يفتقر إلى نضج الشخصية، والاضطراب، والمخاوف، والعزلة، والوحدة، وعدم القدرة على اتخاذ القرارات المرتبطة بمشكلاته، وإدراك الخطأ من الصواب، والانصياع لبعض الخارقين ضد القانون. ويتكون هذا البعد من ١٤ بنداً، وتتراوح مدى درجاته من ١٤ إلى ٧٠ درجة، وتمثل الدرجة الصغرى الاتجاه الموجب نحو شخصية المدمن، بينما تمثل الدرجة المرتفعة الاتجاه السالب نحو شخصية المدمن. **والاتجاه نحو عزل المدمن اجتماعياً**، ويقصد به عدم قدرة الآخرين على تكوين علاقات اجتماعية مع الشخص المدمن، كما أنه لا يثير عطف وشفقة الآخرين، وأنه وباء على المجتمع، ويجب عزله في مؤسسات خاصة. ويتكون هذا البعد من (٦) بنود، وتتراوح مدى درجاته من ست درجات إلى ثلاثين درجة، وتمثل الدرجة الصغرى على رفض عزل المدمن اجتماعياً، بينما تدل الدرجة المرتفعة على الموافقة التامة على عزل المدمن اجتماعياً.

الثبات: تم حساب الثبات لاستبانة الاتجاهات نحو مدمني المخدرات باستخدام معادلة ألفا لكرونباخ، فبلغت معاملات الثبات على النحو التالي: (٠,٧٦) لبعد الاتجاه نحو شخصية المدمن، و(٠,٧٨) لبعد الاتجاه نحو عزل المدمن اجتماعياً، و(٠,٧٤) للاستبانة ككل، وكلها معاملات إحصائية مقبولة.

إستبانة الإتجاهات نحو مدمني المخدرات

	العبارات	موافق جداً	موافق	غير متأكد	غير موافق	غير موافق جداً
١-	يتسم مدمن المخدرات بشخصية أقل نضجاً من العادي..	( )	( )	( )	( )	( )
٢-	من الصعوبة تكوين علاقة حميمة مع مدمن المخدرات..	( )	( )	( )	( )	( )
٣-	يبدو أن مدمن المخدرات أكثر حزناً وانغلاقاً على نفسه من الفرد العادي	( )	( )	( )	( )	( )
٤-	نظراً لحاجة الشخص المدمن إلى الشفقة والعطف فمن الضروري تكوين صلة وثيقة بشخص لكي يتحدث معه.	( )	( )	( )	( )	( )
٥-	يبدو أن مدمن المخدرات يعاني من الآلام البدنية والنفسية	( )	( )	( )	( )	( )
٦-	تتسم شخصية المدمن بالشذوذ	( )	( )	( )	( )	( )
٧-	مدمن المخدرات أكثر اضطراباً من الفرد العادي ...	( )	( )	( )	( )	( )
٨-	يعاني مدمن المخدرات من المخاوف أكثر من الفرد العادي	( )	( )	( )	( )	( )
٩-	تلعب الوراثة دوراً كبيراً في الإصابة بإدمان المخدرات.	( )	( )	( )	( )	( )
١٠-	يصبح كثير من مدمني المخدرات من محترفي الإجرام.	( )	( )	( )	( )	( )
١١-	يلقى مدمن المخدرات اهتماماً كبيراً من المجتمع	( )	( )	( )	( )	( )
١٢-	تستغل بعض العصابات بعض مدمني المخدرات في ارتكاب الجرائم	( )	( )	( )	( )	( )
١٣-	يثير مدمن المخدرات الشفقة مما يتطلب تقديم العون والمساعدة له	( )	( )	( )	( )	( )
١٤-	لا أقبل مصاهرة مدمن مخدرات لأحد أفراد عائلتي..	( )	( )	( )	( )	( )
١٥-	يوجد تقصير من وسائل الإعلام المختلفة في تناول مشكلات مدمني المخدرات واحتياجاتهم	( )	( )	( )	( )	( )
١٦-	يفضل عزل مدمني المخدرات في مؤسسات خاصة بهم بعيداً عن المجتمع	( )	( )	( )	( )	( )
١٧-	مدمن المخدرات وباء على المجتمع يجب القضاء عليه..	( )	( )	( )	( )	( )
١٨-	يميل مدمن المخدرات إلى العزلة والوحدة	( )	( )	( )	( )	( )
١٩-	لا أحبذ الإقامة في مكان يسكنه مدمن مخدرات	( )	( )	( )	( )	( )
٢٠-	أعتقد أن وسائل الإعلام تلعب دوراً هاماً في تغيير فكرة المجتمع عن مدمني المخدرات.....	( )	( )	( )	( )	( )
٢١-	يسبب وجود مدمن مخدرات في الأسرة كثير من المشكلات لجميع أفرادها	( )	( )	( )	( )	( )

	العبارات	موافق جداً	موافق	غير متأكد	غير موافق	غير موافق جداً
٢٢-	لا يستطيع مدمن المخدرات اتخاذ قرارات تتطلق بمشكلات حياته اليومية	( )	( )	( )	( )	( )
٢٣-	مدمن المخدرات غريب في تصرفاته وأفعاله	( )	( )	( )	( )	( )
٢٤-	لا يستطيع مدمن المخدرات إدراك الخطأ من الصواب..	( )	( )	( )	( )	( )
٢٥-	يحدث إدمان المخدرات نتيجة للأزمات التي يمر بها الفرد	( )	( )	( )	( )	( )
٢٦-	يجب تطبيق القانون على مدمن المخدرات عند ارتكابه الجرائم	( )	( )	( )	( )	( )